وزارة الشئون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥١٤ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢١/٧/٢٠٠١

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قـــــرر :

شهر لائحة النظـام الأسـاسى لجمعية ملتقى تنمية المرأة الكائن مقرها ٣١ (أ) شارع ٢٦ يوليو - الدور الخامس شقة ٥١ - القاهرة ، وذلك طبقًا لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥١٤) بتاريخ ٢١/٧/٢٠٠١

رئيس الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضـــــاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

حقوق الإنسان .

التنظيم والإدارة .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من تسعة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقًا لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤